

باسم جلالة الملك

مقرر

اللجنة الموقته

187

المقرر : 139

دائرة آيت اوريبر

بم مراكش

ان اللجنة الدستورية الموقته

بنا على الفصل 103 من الدستور

وبنا على الظهير الشريف المتعلق بالقانون التنظيمي للغرفة الدستورية من المجلس الاعلى المؤرخ

في 22 ذى الحجة 1382 الموافق 16 ماي 1963 ولا سيما الفصل 33 منه

وبنا على الظهير الشريف المتعلق بانتخاب النواب المؤرخ في 22 ذى القعدة 1382 الموافق

17 ابريل سنة 1963

ونظرا للعرضة التي قدمها السيد فارس احمد والوطني المرشح للاقتخابات التشريعية بدائرة

آيت اوريبر من اقليم مراكش الساكن بطريق مديونة رقم 4 21 بالدار البيضاء ، تلك العرضة المسجلة بكتابة

اللجنة الدستورية الموقته بتاريخ فاتح يونيو 1963 والرامية الى ان تبت اللجنة في شان العمليات الانتخابية

التي جرت يوم 17 ماي 1963 بدائرة آيت اوريبر اقليم مراكش لتعيين عضو بمجلس النواب

و بعد الاطلاع على ملاحظات الدفاع المقدم من طرف النائب السيد ناجي لحسن بن حدوش

والمسجلة بكتابة اللجنة بتاريخ 14 يونيو 1963

و بعد الاطلاع على المحاضر المتعلقة بالانتخاب بالدائرة المذكورة

و بعد الاستماع الى المقرر في تقريره

حيث ان الطالب لما نازع في العمليات الانتخابية يكون احد المندوبين عنه طرد من مكتب

للتصويت ويكون آخو لم يقبل للقيام بالمهمة التي اناطه بها في مكتب للتركيز ، لم يثبت ان ذلك الطرد

او عدم القبول كانا لعل غير مشروعة وانه سبق له هو ان قام في حق مندوبيه المذكورين بالاجراء المنصوص

عليه في المقطع الاخير من الفقرة السادسة للفصل 22 من ظهير فاتح شتنبر 1959 المتعلق بالانتخابات

الجماعية الذي يوجب على المرشح ان يعلم في اليوم السابق ليوم الاقتراع رئيس مكتب التصويت لاغيره باسم

من انتدبه لتمثيله في ذلك المكتب فكان هذان السببان غير حريين بالاعتبار

وحيث يتبين من مراجعة مجموع محاضر الانتخاب المتعلقة بدائرة آيت اوريبر وفحصها فحفا دقيقا

ان التوزيع الذي اوردته العرضة للاصوات المحصل عليها من طرف كل مرشح والذي يجب حمل الطاعن متفوقا

على المعلن عن انتخابه ، يناهيه ما جاء مثبتا بصفة قانونية في المحاضر المذكورة الموقع عليها من لدن من

له اهلية مشروعة للقيام بذلك فيكون الاعتراض الثالث على غير اساس

من اجله

قررت مايلي :

اولا - رفض عرضة السيد فارس احمد والوطني

ثانيا - تبليغ هذا المقرر الى مجلس النواب اثر تنصيبه

بهذا صدر المقرر اعلاه في 9 ربيع الاول 1383 موافق 31 يوليو 1963 عن اللجنة  
الدستورية الموقته المتركبة من السيد عبد الرحمن الشفشاوي بصفته رئيسا ومن السادة : الحسن  
الكتاني احمد الزفاري ، حماد العراقي بصفتهم اعضاء ، وذلك بعد الاستماع الى المقرر السيد احمد  
الزفاري

الرئيس

المقرر

الكاتب

عبد الرحمن الشفشاوي

احمد الزفاري

محمد المريني

رئيس الشرفة الاولى  
عبد الرحمان الشفشاوي